

جمهورية العراق

وزارة المالية

الدائرة الموازنة

القسم الملاك

العدد ٤٠٣ / ٣٩١٥١

التاريخ ٢٠٠٩/٨/١٦

الى / الوزارات كافة / مكتب معالي السيد الوزير م / نقل منتسبي الشركات العامة والهيئات الممولة ذاتياً

تهدي هذه الوزارة تحياتها :

وتشير الى احكام المادة (٢٧- أولاً) من قانون الموازنة الاتحادية رقم / ٦ لسنة / ٢٠٠٩ والمتضمنة لوزير المالية نقل الدرجة الوظيفية والتخصيصات المالية للموظفين العاملين في الشركات والهيئات الممولة ذاتياً الى الجهات والدوائر والدوائر الممولة مركزياً لغرض تغطية احتياجاتها من الموظفين والمتعلقة بالشركات والهيئات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة والفقرة ثالثاً من المادة اعلاه المتضمنة على الوزارات الاتحادية كافة ايقاف التعيينات ضمن ملاك التشكيلات التابعة لها من الشركات العامة والهيئات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة الاتحادية للدولة على تحذف الدرجات الوظيفية من مفردات ملاك الجهات مدار البحث عند شغورها بسبب النقل او الاحالة على التقاعد او الاستقالة او الوفاة اما بخصوص النقل بين الشركات الممولة ذاتياً والتابعة للوزارات المعنية فان للوزير المختص صلاحية نقل منتسبي الشركات التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة الى الشركة التي لا تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة وعلى ان يتم النقل على درجة شاغرة ومن ضمن تخصيصات الموازنة التخطيطية لها كما انه لايجوز النقل من الدوائر الممولة مركزياً الى الشركات العامة الممولة ذاتياً نظراً لما تتمتع به هذه الشركات من استقلال مالي واداري الا في حالة توفر الشاغر والتخصيص ضمن موازنة الشركة المنقول اليها والتي تعتمد على مواردها الذاتية في تغطية نفقاتها التشغيلية اما بشأن النقل بين الدوائر الممولة مركزياً فيتم من خلال نقل الدرجة والتخصيص وبعد استحصال موافقة وزارة المالية على النقل او النقل على درجة شاغرة وضمن تخصيصات الجهة المنقول اليها .

راجين الاطلاع والعمل بموجبها مع التقدير

ضياء حبيب الخيون

وكيل الوزارة وكالة

٢٠٠٩ / ٨ / ١٣